

يتطلب إنشاء مؤسسة مصنفة من الفئة الرابعة إرسال طلب إلى رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا قبل ستين (60) يوما على الأقل من بداية إستغلال المؤسسة المصنفة، والتسمية أو إسم الشركة والشكل القانوني وعنوان مقرها وكذا صفة موقع التصريح إذا تعلق الأمر بشخص معنوي وطبيعة النشاطات التي اقترح المصريح ممارستها وحجمها، كما يجب أن يرفق تصريح إستغلال المنشآت المصنفة من الفئة الرابعة أيضا بالوثائق المتمثلة في مخطط الوضعية يظهر موقع المؤسسات أو المنشآت المصنفة، ومخطط الكتلة يظهر مجالات الإنتاج وتخزين المواد، وبعد دراسة ملف التصريح من قبل الجهات الإدارية المختصة فإنه يمكن أن يتم قبول التصريح كما يمكن رفضه